وزارة التجارة والصناعة
الوزير

سجل في: ٨ /١٧/ ٢٠١٦

# قرار
# وزير التجارة والصناعة
# رقم ١٠٩٨ لسنة ٢٠١٦

## وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٥٧ فى شأن التوحيد القياسى ،
وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ فى شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها وتعديلاته ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٧٩ بتنظيم الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل مسمى الهيئة المصرية العامة للتوحيد القياسى وجودة الإنتاج ليكون مسماها الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم الوزارة ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل الوزارة ،
وعلى القرار الوزارى رقم ١٧٩ لسنة ١٩٩٦ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية ،
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٣ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الإلزام بالإنتاج طبقاً للمواصفات القياسية المصرية والقرارات المكمله له .
وعلى محضر إجتماع مجلس إدارة الهيئة المصرية العامة للمواصفات والجودة رقم ٣١٧ المنعقد بتاريخ ٢٠١٦/٨/٣١ .
ولصالح العمل .

## قـــــرر
## مـــادة أولى

يمنح المنتجون والمستوردون للسلع الهندسية والكيماوية مهلة مقدارها ستة أشهر لتوفيق أوضاعهم بالنسبة للمواصفات الملزمة من قبل وبيانها كالأتى :-

| م | رقم المواصفة | أسم المواصفة |
|---|---|---|
| ١ | ١-٣٧٩٥ | متطلبات بطاقة كفاءة الطاقة لمكيفات الهواء – ج١ : مكيف هواء الغرفة ( شباك–منفصل ) ثابت السعة والمزود بضاغط ثابت السرعة . |
| ٢ | ١٤٩٨ | متطلبات الأمان للأجهزة الكهربائية المنزلية وما شابهها المتطلبات الخاصة بالسخانات الكهربائية ذات التخزين للمياه . |
| ٣ | ٤٥٦٢ | ألوان الشمع وألوان الزيت . |
| ٤ | ٦٦٨٥ | مجوهرات – نقاوة سبائك المعدن النفيس . |

## (مادة ثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزير
التجارة والصناعة

مهندس / طارق قابيل